

اذى المشركين وقتلهم الله على ايدي المهاجرين من اهل اليمن  
والانصار وكان صلواته عليه وسلم كمثل ما يدم اهل اليمن  
فروي عنه انه قال لايمان يمان والحكمة يمانية وانما وجب حمل  
على ذلك لما تقدم في الحديث الذي قبله وان فيه ما دل على ان  
النفوس مخلوقة لانه اضافة الى الريح والريح مخلوقة من جهة انها  
ما موروثة بالرحمة والعذاب فوجب حمل هذا المطلق على ذلك  
قال ورايت في بعض مكاتبات بن بطلة الى بعض اصداقائه  
وقد ذكر حديثين للثوريين حديث جابر اذا رايتم الريح فلا  
تسبحوا وحديث ابي هريرة احد نفس ربكم وحكى كلام ابن  
قتيبة في ذلك يقال انت في نفس من امرك اى في سعة وقلة  
في نفس الرحمة معناه ان يفرح بها الكرب ويذهب بها الجذب  
يقال اللهم نفس عنى اى فرح عنى وذكر كلاما طويلا  
ثم قال ابن بطلة بعده ومما يشهد لصحة هذا التأويل وان  
الريح من نفس ربكم انما اراد بالنفوس الفرح والروح ما سمعت ابا  
بكر بن الابنباري يقول انما سميت الريح ريحا لان الغالب عليها  
في صوبها للريح بالروح والراحة وانقطاع هبوبها يكسب  
الكرب والغم والاذى فهي مأخوذة من الروح فصارت الروح  
بأه اسكنها وانكسار ما قبلها ثم قال ابن بطلة فهذا ما قاله  
اهل العلم بتأويل الكتاب والسنة وكلام العرب في تأويل  
الريح

الريح ومعنى النفس بها وفي كتاب الله ما دل على انها بمعنى الفرح  
من الغم والنفس من الكذب والضحيق بيان بولودها قوله عز  
وجل حتى اذا كنتم في الفلك رجين بهم ريح طيبة وفجوا بها  
وقوله وهو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته وقوله ان  
يشأ يسكن الريح لظلمات رواه على طهره .  
قال القاضى ابو يعلى وفي معنى ذلك حديث رواه ابن قورق  
ولم يقع لي طريقته انه قال هذا نفس ربى اجداه بين  
كفى اتكم الساعة معناه هذا فرح الله عنى صرف به هبوب  
وغموه وكشف عن كرب وسى عن قوارى ما كان يجده صلى الله  
عليه وسلم في مستقبل وفاته من زوائد روح اليقين والاطمان  
فسمى ذلك نفس الرب لانه هو الذي نفس به عنه والاضافة على  
طريق التلك والموجب لمجمله على ذلك ما تقدم في الخبر الاول وقد بينا  
ان فيه ما دل عليه .  
قلت فهذا كلام القاضى وما ذكره فيه من كلام غيره وقد  
بين انه انما تأويل هذا الخبر لان الخبر نفسه ما دل على صحة  
التأويل ومثل هذا النزاع فيه فانه اذا كان في الحديث الواحد  
متصلا به ما يبين معناه فذلك مثل التخصيص للتصنيف ومثل  
هذا الايقال فيه انه خلاف المظاهر بل ذلك هو المظاهر بلا نزاع  
بين الناس ولهذا يقبل مثل ذلك في الاقرار والطلاقة

Copyrighting Saudi University